المقاربة مشبهة فلان الاخبار بقرب الشئ يقتضي عرفا عدم
حصوله والا كان الاخبار بحصوله لا بمقاربة حصوله اذ لا يحسن
في العرف ان يقال لمن صلى قارب الصلوة وان كان ما صلى
حتى قارب الصلوة ولا فرق فيما ذكرناه بين كاد ويكاد
فان اورد على ذلك وما كادوا يفعلون مع انهم قد فعلوا
اذ المراد بالفعل الذبح وقد قال تعالى فذبحوها فالجواب انه اخبار
عن حالهم في اول الامر فانهم كانوا اولا بعيدا من ذبحها
بدليل ما تلى علينا من تعنتهم وتكرر رهم سؤالهم وليس الامر كما زعمه
فان مشاركتها لسائر الافعال في ان نفيها لا يوجب الاثبات
وان اثباتها لا يوجب النفي كما ذكرنا فيما سبق لان نفيها
نفي البتة واثباتها اثبات لان نفيها قد لا يكون نفيا بل استبطا
قال صاحب الكشاف وقوله تعالى وما كادوا يفعلون استثقال
لاستقصائهم واستبطائهم وانهم لتطويلهم المفرط وكثرة
استكشافهم ما كادوا يذبحونها وما كادت تنتهي سؤالاتهم
وما كاد ينقطع خيط اشتباههم فيها وتعمقهم وقد سبقه الشيخ
الى هذا المعنى على ما نقلناه عنه قبل هذا ولذا قد اشتبه
الحال على كثير من الناظرين في القول المذكور منهم الامام البيضاوي

حيث

حيث قال في تفسير قوله تعالى وما كادوا يفعلون لتطويلهم
وكثرة مراجعاتهم او لخوف الفضيحة في ظهور القاتل او لغلاء ثمنها
ثم قال بعد الحكم بان الصحيح ان كاد كسائر الافعال ولا ينافي
قوله وما كادوا يفعلون قوله فذبحوا لاختلاف وقتيهما فانه
لولا غفوله عن المعنى المذكور لما توهم المنافاة بين القولين
المذكورين ولما ارتكب في دفعها الى القول بانهما بحسب اختلاف
الوقتين بعد ان قال لتطويلهم وكثرة مراجعاتهم فان فيه
على التحقيق المذكور ما يندفع به الوهم المزبور ثم انه لم يصب
في عطف قوله او لخوف الفضيحة وكذا في عطف قوله او لغلاء
ثمنها لان كلا منهما منشاء لما ذكره من التطويل وكثرة المراجعة
لا معنى آخر يغايره وقد افصح عن هذا صاحب الكشاف حيث
وما كادوا يذبحونها لغلاء ثمنها وقيل لخوف الفضيحة في ظهور
القاتل يعني هنا موضع بحث وهو ان غلاء ثمنها لا يكاد
يصلح ان يكون علة لتطويلهم وكثرة مراجعاتهم لان غلاء
ثمنها انما حدث من تاخرهم وكثرة سؤالهم عليها افصح
النبي صلعم حيث قال لو عرضوا ادنى بقرة فذبحوها لكفتهم
ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم والاستقصاء شوم واذ الحقت